

Distr.: General
15 February 2002

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ١١٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/56/578)]

١٣٧/٥٦ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة،

- وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة المفوضية^(١) وتقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أعمال دورتها الثانية والخمسين^(٢) والاستنتاجات والمقررات الواردة فيه،
- وإذ تشير إلى قراراتها السنوية عن أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المتخذة منذ أن أنشأتها الجمعية العامة^(٣)،
- وإذ تعرب عن تقديرها لما أبداه المفوض السامي من خصال قيادية منذ توليه لمنصبه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، وإذ تشي على موظفي المفوضية وشركائها المنفذين لما يتحلون به من كفاءة وشجاعة وتفان في تأدية مسؤولياتهم،
- ١ - تؤيد تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن أعمال دورتها الثانية والخمسين^(٤)؛
- ٢ - ترحب بالذكرى السنوية الخمسين لاتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين^(٥)، وتلاحظ أن الاتفاقية وبروتوكولها لعام ١٩٦٧^(٦) ظلا باستمرار حجر الزاوية للنظام الدولي لحماية اللاجئين، وترحب في هذا السياق بانعقاد الاجتماع الوزاري للدول الأطراف بوصفه تعبيراً عن التزامها الجماعي بالتنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية والبروتوكول وللقيم التي يجسدها؛
- ٣ - تؤكد من جديد أن اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ يقيمان الأساس الذي يستند إليه نظام اللاجئين الدولي وتُقر بأهمية تطبيقهما تطبيقاً كاملاً من جانب الدول الأطراف، وتلاحظ مع الارتياح أن مائة وإحدى وأربعين دولة هي الآن

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ١٢ (A/56/12).

(٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٢ ألف (A/56/12/Add.1).

(٣) القرار ٤٢٨ (د-٥).

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٩، الرقم ٢٥٤٥.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ٦٠٦، الرقم ٨٧٩١.

أطراف في أحد الصكين أو كليهما، وتشجع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول على تعزيز جهودها لزيادة عدد المنضمين إلى هذين الصكين وتنفيذهما تنفيذا كاملا، وتؤكد بشكل خاص أهمية الاحترام الكامل لمبدأ عدم الإعادة القسرية للاجئين؛

٤ - **تلاحظ أن** ثلاثا وخمسين دولة هي الآن أطراف في اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية^(٦) وأن خمسا وعشرين دولة أصبحت أطرافا في اتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١^(٧)، وتشجع المفوض السامي على مواصلة أنشطته لصالح الأشخاص عديمي الجنسية؛

٥ - **توحيب** بالعملية التي استهلتها المفوضية لإجراء مشاورات عالمية بشأن الحماية الدولية وتسلم بأهميتها كمنتدى تناقش فيه صراحة القضايا القانونية والتنفيذية المعقدة التي تنطوي عليها مسائل الحماية؛

٦ - **تؤكد من جديد** أن الحماية الدولية وظيفية ديناميكية عملية المنحى، يضطلع بها بالتعاون مع الدول وسائر الشركاء لإنجاز جملة أهداف منها تشجيع وتيسير دخول اللاجئين واستقبالهم ومعاملتهم وكفالة التوصل إلى حلول دائمة تركز على الحماية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للجماعات المستضعفة؛

٧ - **تعيد التأكيد** على أن حماية اللاجئين هي أساسا مسؤولية الدول، التي يمثل تعاونها الكامل والفعال وإجراءاتها وعزمها السياسي أمورا لا غنى عنها ليتسنى للمفوضية أن تنجز المهام الموكلة إليها؛

٨ - **تحث** جميع الدول والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، بالاشتراك مع المفوضية، على أن تتعاون وأن تعبئ الموارد، بروح التضامن الدولي واقتسام الأعباء والمسؤوليات، بغية تحسين قدرة الدول وتخفيف العبء الثقيل الذي تتحمله، ولا سيما البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ممن استقبلت أعدادا صغيرة من اللاجئين وملتزمي اللجوء، وتهيب بالمفوضية أن تواصل تأدية دورها المحفز في تعبئة المساعدة من المجتمع الدولي للتصدي للأسباب الرئيسية فضلا عن التأثير الاقتصادي والبيئي والاجتماعي الناجم عن ضخامة حجم أعداد اللاجئين، ولا سيما في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

٩ - **تؤكد بقوة من جديد** الأهمية الأساسية والطابع الإنساني البحت وغير السياسي لمهمة المفوضية المتمثلة في توفير الحماية الدولية للاجئين وفي البحث عن حلول دائمة لمشاكل اللاجئين، وتشير إلى أن هذه الحلول تتضمن العودة الطوعية، وإذا اقتضى الأمر وتيسر، إدماجهم محليا وإعادة توطينهم في بلد ثالث، وتعيد التأكيد على أن العودة الطوعية تظل الحل المفضل، على أن يجري دعمها بما يلزم من مساعدة في مجالي التأهيل والتنمية من أجل تيسير دوام عملية إعادة الإدماج؛

١٠ - **تؤكد** واجب جميع الدول أن تقبل عودة مواطنيها، وتهيب بجميع الدول أن تيسر عودة مواطنيها الذين تبين أنهم ليسوا في حاجة إلى حماية دولية، وتؤكد ضرورة أن تتم عودة الأشخاص بطريقة آمنة وإنسانية وفي إطار الاحترام الكامل لحقوقهم الإنسانية وكرامتهم، بصرف النظر عن وضع الأشخاص المعنيين؛

(٦) المرجع نفسه، المجلد ٣٦٠، الرقم ٥١٥٨.

(٧) المرجع نفسه، المجلد ٩٨٩، الرقم ١٤٤٥٨.

١١ - تسلّم بأنه لا بد أن تتوفر للمفوض السامي موارد كافية وفي حينها للقيام بالمهام الموكلة إليه على نحو فعال وعلى أساس عادل، وتحث الحكومات وغيرها من الجهات المانحة على الاستجابة فوراً للنداء العالمي الذي وجهته مفوضيته لتلبية احتياجاتها بموجب ميزانيتها البرنامجية السنوية؛

١٢ - تطلب إلى المفوضية أن تواصل، بهذا الدعم الدؤوب، القيام بالولاية المكلفة بها بموجب نظامها الأساسي وقرارات الجمعية العامة اللاحقة المتعلقة باللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يبعث وضعهم على القلق، بالتعاون الوثيق مع شركائها المعنيين؛

١٣ - تطلب إلى المفوض السامي أن يقدم تقريراً عن أنشطته إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، وأن يضمّن تقريره النتائج التي تمخضت عن المشاورات العالمية بشأن الحماية الدولية.

الجلسة العامة ٨٨

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١